

المجلس البيطري السوداني

لائحة تشكيل المجلس البيطري السوداني

لسنة ٢٠١٩ م

عملاً بأحكام المادة ٥ والمادة ٣٩ من قانون المجلس البيطري السوداني لسنة ٢٠١٨ م  
أصدر المجلس البيطري السوداني اللائحة الآتية نصها:

الفصل الاول

احكام عامة

اسم اللائحة وبدء العمل بها

١. تسمى هذه اللائحة " لائحة تشكيل المجلس البيطري السوداني " ويبدأ العمل بها من تاريخ  
التوقيع عليها.

تفسير

٢. تكون للكلمات والعبارات التالية المعاني الواردة أمام كل منها :  
"القانون" يقصد به قانون المجلس البيطري لسنة ٢٠١٨  
" المجلس " يقصد به المجلس البيطري المنشأ بموجب أحكام المادة ٤ (١) من  
"القانون ،  
"الوزير" يقصد به الوزير الذي يحدده رئيس مجلس الوزراء للاشراف على  
"الرئيس" يقصد به رئيس المجلس البيطري السوداني  
"الأمين العام" يقصد به الأمين العام المعين بموجب أحكام المادة ١٤ من القانون  
"عضو" يقصد به أي من أعضاء المجلس المشكل بموجب أحكام المادة ٥ به أي من أعضاء  
من القانون

الفصل الثاني

تشكيل المجلس

٣. يُشكل المجلس بقرار من مجلس الوزراء بتوصية من الوزير بعد التشاور مع الجهات  
المختصة من رئيس ونائب له وعدد من الأعضاء غير متفرغين يمثلون الجهات ذات الصلة  
بمهنة الطب البيطري من ذوي الكفاءة العلمية والخبرة العملية في مجال الطب البيطري و يكون  
الأمين العام عضواً ومقرراً وذلك على الوجه التالي:

- (١) رئيس المجلس البيطري  
(٢) نائب رئيس المجلس
- (١) رئيس المجلس البيطري  
(٢) نائب رئيس المجلس

عضوا و مقررا

عضواً

عضواً

عضواً

٣) الأمين العام للمجلس البيطري

٤) وكيل وزارة الثروة الحيوانية والسمكية

٥) مدير عام هيئة بحوث الثروة الحيوانية

٦) مدير عام هيئة الإمدادات البيطرية

٧) ثلاثة من عمداء كليات الطب البيطري يعينهم الوزير المختص

على أن يكون احدهم عميد كلية الطب البيطري جامعة الخرطوم

٨) رئيس الاتحاد العام للأطباء البيطريين

٩) اثنين من الأعضاء المسجلين بالإتحاد العام شريطة أن يكون

أحدهم من القطاع الخاص يرشحهم الاتحاد العام

١٠) رئيس إتحاد التقنيين البيطريين

١١) اثنان من الأطباء البيطريين يرشحهم المجلس

١٢) اثنان يختارهما الوزير المختص و يجوز أن يكونا ممن لا يجب تسجيلهما

بموجب أحكام هذا القانون

بموجب أحكام هذا القانون

٤. يجب أن يستوفي رئيس المجلس ونائب الرئيس والأعضاء شروط العضوية الواردة في القانون.

٥. في حالة خلو منصب أي عضو، يُملأ المنصب بذات الكيفية المنصوص عليها في أحكام المادة ٥ من القانون.

٦. في حالة خلو منصب عضوية المجلس التي تكون بحكم الوظيفة يملأ تلقائياً الشاغل الجديد للمجلس التي للوظيفة المنصب.

أشهد أن المجلس البيطري أصدر لائحة تشكيل المجلس البيطري لسنة ٢٠١٩ م في

اجتماعه رقم ١١٤/٢٠١٩/٢ في اليوم الرابع عشر من ذو القعدة ١٤٤٠ هـ الموافق

اليوم السابع عشر من يوليو ٢٠١٩ م

أ.د. محمد طه عبدالله شقدي

الأمين رئيس المجلس

د. سمير عبدالرسول علي

الأمين العام للمجلس